

EGY 130606 .C.C / القضيّة رقم EGY القضيّة رقم 130606
نداء عاجل / مختص بالأطفال

إخلاء عن يّف للأراضي بأمر قضائي، اعتقال وتوقيّف غيّر قانوني، احتجاز
رهائن رسمياً، عنف ضد النساء، توقيّف الأطفال ومحكمة غيّر عدالة

العاجل (تطلب منكم التدخل OMCT ذي ب) إنّ الأمانة العامة للمنظمة العالمية لحقوق الإنسان لمنهضة التعذيب
في الحالة التالية في مصر.

عرض موجز للحالة:

(وذلك من مصادر OMCT) لقد تم إبلاغ الأمانة العامة للمنظمة العالمية لحقوق الإنسان لمنهضة التعذيب
موشوقة بمعلومات مهمة، تتعلق بالأجلاء العن يّف من الأراضي للمزارعين المصريين، بإبلاغ
لاحين، احتجاز زوجات الفلاحين كرهائن، اعتقال الأطفال والمحكمة الفورية كاذبة ضد ألف
لعدة أشخاص بمن فيهم النساء، استناداً لإبلاغات ملفقة.

طبقاً للمعلومات التي وردت أنه تم اعتقال 23/ فلاحاً ينظرون المحكمة أمام محكمة دمنهور
يّف لأراضيهم المذكور في الأسفل في 19 من شهر حزيران 2006 نتيجةً الاجتياح العن
وأكثر من ذلك، تقول التقارير أن زوجات الفلاحين ما زالوا يحتجزون كرهائن من قبل الشرطة
لإرغام أزواجهم على الاستسلام.

: (SARANDO) قرية ساران دو

أنه بتاريخ 2005/3/5 أقدم حوالي 50/ (SARANDO) لقد ذكر المزارعون من قرية ساران دو
من الأقوياء الذين يعملون تحت إمرة شخص يدعى ملكيته لأراضيهم على مهاجمة شخص
القرية. كانوا على متن 4/ سيارات مصفحة، حافلة صغيرة، 5/ سيارات جيپ و 5/ جرارات،
حاملي الأسلحة النارية والسيف. حاولوا جرف أراضي الفلاحين التي زرعوها بالقمح. أطلق
لمزارعين، وعندها حصل اصطدام في ما بينهم، كانت نتيجته جرح عشرات الرجال النار على
الرجال من الطرفين. وقد انتشرت إشاعة أنّ "علاء محمد عبد الوهاب نور" قد مات متأثراً
بجروحه. نتج عن الاصطدام حرق 3/ جرارات وسيارتين، وقد ورد أن الوضع هناك ما زال خطيراً
ي المحيطة جداً داخل القرية وفي القرية

وبعد ذلك، توجهت قوات الشرطة إلى القرية وأوقفت بشكّل عشوائي النساء التالفة
اسماءهن) بعض تلك النساء ما زلن موقوفات في مركز شرطة دمنهور دون أي تبرير قانوني.

- 1- رانيا سمير الصباغ.
- 2- رشيدة الجيزاوي.
- 3- نعمة حافظ أبو طلبة.
- 4- زاهية الأجرى.
- 5- لجرف. سماح عبد الحميد
- 6- فرحانة حافظ.
- 7- السيد محمد العطار.

- 8- رسم أحمد خل آف.
- 9- زهرة سعيد ابو العلى.
- 10- سهام سعيد أبو العلى.
- 11- خضرا محمد زكي.
- 12- عزيزة منصور الفقي.
- 13- هويدا محمد محمود الفقي.

كما اوقفت قوات الشرطة الأطفال التالية أسماءهم:

- 1- الخضرا محمد زكي (9 سنوات).
- 2- سننوات (فاطمة صالح الشن اوي) 5
- 3- سميرة صالح الشن اوي (سننتين).
- 4- أحمد ابراهيم (5 سنوات).
- 5- محمد ابراهيم (سننتين).

أن رجال الأمن قي دوا (LCHR) أدلى القرويون في إفاداتهم أمام مركز الأرض لحقوق الإنسان امرأتين بشعرهما بالاضافة إلى تقى يد أيديهما، واعتق الدم، ووضعهما داخل سيارة الشرطة إلى مركز شرطة دمن دور. ونقلهما

فرّ فلحو القرية بعد موجة الاعتقالات، الاعتداءات والاذلال، تاركين نساءهم وأولادهم يواجون قدومهم مع رجال الأمن في القرية.

وفقاً للإتفاق – أكدّ بعض المسؤولين في مقاطعة البحيرة بأنه لن يطلق سراح النساء ما لم يقيم بعض الأشخاص المظلومين – المقاطعة بين قائد الشرطة ورجال الشرطة في التالية اسماءهم بتسليم أنفسهم إلى مركز شرطة دمن دور:

- 1- عبد الرازق عبد الرازق أبو العلى (35 سنة).
- 2- محمد عبد الله الجيزاوي (26 سنة).
- 3- جميل عبد المنعم جميل (28 سنة).
- 4- ناصر عبد الجواد عامر (28 سنة).
- 5- د الجواد أبو زيد (23 سنة).
- 6- مصطفى عبد الحميد الجرف (45 سنة).
- 7- محمد رجب السيد (45 سنة).
- 8- كرم محمد حسن الفقي (28 سنة).
- 9- أبو طالب عبد الله أبو زيد (29 سنة).
- 10- حمد عبد العزيز (محم) في لجنة الحريات في نقابة المحامين في البحيرة).

ضرب استجواب مزية بدون أن يكون أيّ من الفلحاحين قد حضر، أرسلت الكمل قائد الشرطة محام حاضر بعده إلى النائب العام الذي صرح أنه كان كافياً لو سلم خمسة من الفلحاحين على (LCHR) الأقل أنقسهم لاطلاق سراح النساء والأطفال وفقاً لشهادات القرويين إلى

جداً داخل القرية، حيث لا يوجد هناك أحد سوى النساء لا تزال الحالة وفقاً للقراري معلقة والأطفال، وسيرات الأمن المركزي، ورجال الشرطة من تشريين في جميع أنحاء القرية بحثاً عن الرجال الفارين. سيكون لهذا الوضع نتائج مؤذية، تحتاج إلى تدخل سريري من المسؤولين عام لحماية العائلات وضمان حقوق الفلاحين في المقاطعة، ووزارة الداخلية والنائب العام لحماية الشخصية والأمن الاجتماعي في القرية.

أنه في فجر يوم الجمعة 2005/3/4 قامت (LCHR) صرح الفلاحون أيضاً في شكواهم إلى الشرطة في مقاطعة البحيرة بشن هجوم على القرية واعتقال العشرات من الفلاحين ومنهم، ووفقاً للقراري لا يزالون محتجزين بدون أي مبرر قانوني، ولكن بحجة بئسهم نساً اتهمهم بأن بعض الفلاحين منعوا مدعي الملكية من الوصول إلى أرضه والاستيلاء على أملاكه. هاجمت القوى الأمنية المنزل، وخلعت الأبواب واعتقلت الفلاحين السبعة التالفة ص تلك الاتهامات: أسماهم لاسن جوابهم بخصوص

- 1- حمدي مصطفى الحصري.
- 2- ابراهيم محمد عبد المجيد أبو قليلة.
- 3- محمد عبد الحميد الجرف.
- 4- عبد الحميد أحمد خلأف.
- 5- خميس محمد حسني.
- 6- محمد رمضان هاشم.
- 7- محمد محمود الفقي.

تم تقديمهم أمام النائب العام في دمنهور، القضية رقم 2825 للعام 2005 محكمة الجناح دمنهور أكد الفلاحون أن قوى الشرطة قامت باعتقالهم وهم في غرف النوم دون السماح لهم بارتداء ملابسهم. تم اتهام كل أولئك الفلاحين بالتعدي على الملكية وسرقة محصول "صلاح نوار" ومنعه من الوصول إلى أرضه بالقوة، كما اتهموا بحيازة السلاح لإخافة الناس وتهديد أمنهم.

رت المحكمة الدستورية أن للفلاحين الحق الشرعي في تملك أرضهم الخاصة، أمّا قرراتهات الواردة اعلاه فقد أصقت بالفلاحين لمنعه من المطالبة بملكية الأراضي تنفيذاً قد أصدر نشرتهين (LCHR) لقرار المحكمة الدستورية. كان مركز الأرض لحقوق الانسان 6/2/2005 - ملكية الأراضي في فترة 2005/1/12 توضح أن أبعاد مشكل

خلفية الموضوع:

إنّ الحالات المذكورة اعلاه هي جزء من نموذج دائم ومستمر لوقت طويل من انتهاك حقوق الفلاحين في مصر. كان الريف المصري شاهداً على الأحداث العنيفة جداً جراء تدهور أوضاع التنمية تنفيذاً سياسات الاصلاح الزراعي الواردة في "الفلاحين الاقتصادية والاجتماعي اصلاح القانون الذي ينظم العلاقة بين ملكي الأراضي والمستأجرين رقم 96 سنة 1992" الذي أدى إلى إجلاء الفلاحين عن أراضيهم.

إضافة إلى النزاع والعنف الاجتماعي بين الفلاحين، فإن مؤسسات الدولة كالشرطة ووزارة زراعة من خلال موظفيها في الحكومات المختلطة قد مارست عنفاً مباشراً وغير مباشر على الفلاحين أدى إلى سجن المئات منهم وإساعة معاملتهم دون أي تبرير شرعي. لقد أظهرت إحصاءات العام 2005 حجم هذه الحوادث العنيفة: 116 حادثة من النزاعات حول الأراضي تمّ داء، تضمنت انتهاك حرية الفلاحين وأمنهم الشخصي، حرية التنقل، التجمع، التبليغ عن إلى آخره ...، مهاجمة منازلهم وأراضيهم وإحراق محاصيلهم.

ترك عشرات من الفلاحين قراهم خوفاً من الاجراءات التعسفية التي مارسها عليهم قوات
عشرات النساء والأطفال، وهدم الشرطة. إستعملت الشرطة سياسة العقوبات الجماعية كسج
أملك الفلاحين واختلاق قضايا ضددم.

الاجراءات المظلوبة:

رجاء إرسال كتاب خطي إلى السلطات في مصر طالبين مندم:

- 1- ضمان السلامة الجسدية والنفسية لكل الأشخاص الموقوفين في غياب أي تهم ق
انونية الأمر بإطلاق سراح هؤلاء الأشخاص الموقوفين في غياب أي تهم ق
متطابقة مع القانون الدولي ومعاييرره. أو في حال وجود تلك التهم، جلبهم حينئذٍ امام
محكمة محايدة ومختصة وضمان حقوقهم الاجرائية في جميع الأوقات.
- 3- الأمر بتحقيق فوري ومحايد في هذه الاحداث، من أجل تحديد ومعرفة كل
العقوبات المدنية والجزائية و/أو المسؤولين عن ذلك، وجلبهم للمحاكمة مع تطبيقي
الادارية عليهم التي ينص عليها القانون.
- 4- إعادة الأراضي للفلاحين والتعويض عليهم لخسائرهم.
- 5- ضمان إعطاء التعويض للملأئم لعائلات الضحايا.
- 6- ضمان احترام حقوق الانسان والحرية الاساسية في كل الابدال بما يتلاءم مع
قانون الانسان الدولي ومعايير حقوق الانسان. القوانين الوطنية وال

ال عن اوين:

- **President of the Arab Republic of Egypt, (رئيس جمهورية مصر العربية) His Excellency Mohammad Hosni Mubarak, Abedine Palace, Cairo, Egypt, E-mail: webmaster@presidency.gov.eg, Fax: +2023901998.**
- **Minister of the Interior (وزير الداخلية) His Excellency, General Habib al-Adeli, Ministry of the Interior, Al-Shekh Rihan street, Bab al-Louk Cairo, Egypt, E-mail: moi@idsc.gov.eg, Fax: 2025792031.**
- **Minister of Justice (وزير العدل) His Excellency, Mr. Mahmoud Abo El Lial Rashed, Ministry of Justice, Midan Lazoghly, Cairo, Egypt, |E-mail: mojeb@idsc.gov.eg, Fax: 2027958103.**
- **Public Proscutor (النائب العام) Counsellor Maher'Abd al-Wahid, Dar aQuadha al-'Ali, Ramsess street, Cairo, Egyot, Fax: 2025774716.**
- **Ambassadeur (السفيرة) Gabr, Naéla, Av. Blanc 49 (2eme) CH – 1202, Genève, Suisse, E-mail: mission.egypt@ties.itu.int, Fax: +41227384415.**

رجاء إرسال كتاب خطي أيضاً إلى سفارات مصر الممتمدة في بلدكم.

جنيف، 13 يونيو / حزيران 2006 .

لطفاً نرجو إعلامنا باي إجراء يتخذ مع اقتباس رقم هذا المرجع في جوابكم.

